الأمم المتحدة

A/HRC/WG.6/10/NAM/1

الجمعية العامة

Distr.: General
10 November 2010
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة العاشرة
جنيف، ٢٤ كانون الثاني/يناير – ٤ شباط/فبراير ٢٠١١

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ١٥(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ٥/١

ناميبيا*

* استنسخت هذه الوثيقة كما وردت، وليس في محتوياتها ما يعني التعبير عن أي رأي من جانب الأمانة العامة للأمم المتحدة.

(A) GE.10-17305 211210 301210

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

		الفقـــرات	الصفحة
أولاً –	مقدمة	١-٢	٤
ثانياً –	المنهجية والعملية التشاورية لإعداد التقرير	٣	٤
ثالثاً –	خلفية موجزة ومعلومات أساسية عن البلد	٤-١٢	٤
	ألف- حجم البلد وسكانه	٥	٤
	باء – استخدام الأراضي	٦-٩	٥
	جيم- الأقليات من الشعوب الأصلية	١٠-١٢	٥
رابعاً –	أجهزة الدولة ووظائفها	١٣-١٦	٦
	ألف- السلطة التنفيذية	١٤	٧
	باء – البرلمان	١٥	٧
	جيم- السلطة القضائية	١٦	٧
خامساً –	الديمقراطية والحكم الرشيد	١٧-١٨	٧
سادساً –	السلم والأمن	١٩-٢٤	٨
	قضية خيانة عظمى	٢٠-٢٤	٨
سابعاً –	خلفية موجزة عن سجل حقوق الإنسان في ناميبيا	٢٥-٢٦	٩
ثامناً –	الإطار القانوني والمؤسسي لحماية حقوق الإنسان	٢٧-٣٩	١٠
	ألف- الدستور	٢٧	١٠
	باء – دور السلطة القضائية في حماية حقوق الإنسان	٢٨-٣٠	١٠
	جيم- السوابق القضائية في مجال حقوق الإنسان	٣١-٣٣	١١
	دال – أمين المظالم	٣٤-٣٥	١٢
	هاء – وزارة العدل	٣٦-٣٧	١٢
	واو – قوة الشرطة	٣٨-٣٩	١٢
تاسعاً –	التشريعات الناميبية التي تدعم صكوك حقوق الإنسان	٤٠	١٣
عاشراً –	الصكوك الدولية لحقوق الإنسان	٤١-٤٤	١٤
حادي عشر –	الالتزامات المتعلقة بتقديم التقارير	٤٥-٤٦	١٥
ثاني عشر –	الاقتصاد والهياكل الأساسية	٤٧-٤٩	١٦
ثالث عشر –	الحق في الرعاية الصحية	٥٠-٥٥	١٧
رابع عشر –	فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز	٥٦	١٨
خامس عشر –	الحق في التعليم	٥٧-٦٢	١٩

سادس عشر –	الحقوق الدينية والاجتماعية والثقافية	٦٣-٦٥	٢٠
سابع عشر –	الزواج والأسرة	٦٦-٦٨	٢١
ثامن عشر –	برامج العمل الإيجابي والمساواة بين الجنسين	٦٩-٧٩	٢١
تاسع عشر –	العنف ضد النساء والأطفال	٨٠-٨٣	٢٤
عشرون –	الاتجار بالبشر	٨٤	٢٦
حادي وعشرون –	دور واستقلال وسائط الإعلام والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني	٨٥-٩٥	٢٦
	ألف – وسائط الإعلام	٨٥-٩١	٢٦
	باء – المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية الأخرى	٩٢-٩٥	٢٧
ثاني وعشرون –	التمتع الفعلي بحقوق الإنسان الفردية	٩٦-٩٩	٢٨
	ألف – الحقوق المدنية والسياسية	٩٦	٢٨
	باء – الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	٩٧	٢٩
	جيم – الحصول على الماء الصالح للشرب	٩٨-٩٩	٢٩
ثالث وعشرون –	التمييز العنصري والعنصرية وكره الأجانب	١٠٠	٢٩
رابع وعشرون –	التعذيب والمعاملة اللاإنسانية والمهينة	١٠١	٣٠
خامس وعشرون –	حقوق الطفل	١٠٢-١٠٤	٣٠
	تسجيل المواليد	١٠٤	٣٠
سادس وعشرون –	اللاجئون وملتمسو اللجوء	١٠٥-١٠٦	٣١
سابع وعشرون –	المعاشات الحكومية والضمان الاجتماعي	١٠٧	٣١

أولاً – مقدمة

١- يُشرّف جمهورية ناميبيا تقديم التقرير القطري في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ إلى آلية الاستعراض الدوري الشامل التابعة لمجلس حقوق الإنسان. وتقدّم هذا التقرير وفقاً للفقرة ٥(هـ) من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥آذار/مارس ٢٠٠٦، الذي أنشأ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة والذي يحدد إطاراً عاماً لعملياته العادلة والمنصفة والشفافة.

٢- نالت ناميبيا استقلالها في ٢١ آذار/مارس ١٩٩٠، وهي بلد ذو نظام ديمقراطي دستوري كامل يتضمن شرعة حقوق، وسلطة قضائية مستقلة، وحظراً لعقوبة الإعدام، والفصل بين السلطات.

ثانياً – المنهجية والعملية التشاورية لإعداد التقرير

٣- في إطار استيفاء ناميبيا التزاماتها الدولية واحترامها، أنشأت لجنة وزارية مشتركة معنية بحقوق الإنسان، تتألف من جميع الوزارات التي تشمل طبيعة ولاياتها قضايا حقوق الإنسان. وتنسق عمل اللجنة وزارة العدل، التي أعدت هذا التقرير وجمعته استناداً إلى المعلومات التي تلقتها من جميع الوزارات الحكومية، وإلى معلومات البحوث والتقارير الواردة من المنظمات غير الحكومية ذات الصلة. وعقدت الوزارة اجتماعاً تشاورياً ضم ممثلين عن المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية لمناقشة المسودة الأولى للتقرير.

ثالثاً – خلفية موجزة ومعلومات أساسية عن البلد

٤- ناميبيا دولة عضو في الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي والكومنولث.

ألف – حجم البلد وسكانه

٥- تبلغ مساحة ناميبيا نحو ٨٢٥ ٤١٨ كيلومتراً مربعاً أو ٣١٧ ٨٢٧ ميلاً مربعاً، وهي بالتالي ثاني أقل البلدان كثافة سكانية في العالم، بعد منغوليا، حيث يبلغ معدل الكثافة السكانية ٢,١ فرداً في الكيلومتر المربع.

باء – استخدام الأراضي

٦- تشكل مساحة الأراضي الصالحة للزراعة نسبة تبلغ نحو ١ في المائة، وتغطّي المراعي مساحة تبلغ نسبتها ٤٦ في المائة، والغابات ٢٢ في المائة، أما المساحات المتبقية ونسبتها ٣١ في المائة فهي أراضٍ صحراوية أساساً. ويوجد في البلد نحو ٥٠٠ ٦ مزرعة تجارية تشكل مساحتها نحو ٤٤ في المائة من مساحة البلد، بينما تبلغ مساحة الأراضي الزراعية المجتمعية التي يعتمد عليها ما نسبته ٧٠ في المائة من السكان لكسب رزقهم ٤٣ في المائة. وتمارس المزارع التجارية في المنطقتين الوسطى والجنوبية من البلد، على نطاق واسع، تربية الماشية وأغنام الأستراخان لأغراض التصدير.

٧- وفي الحقبة السابقة للاستعمار، كانت تسكن في ناميبيا جماعات السان والدامارا والناما، ومنذ القرن الرابع عشر بعد الميلاد هاجرت إليها جماعات البانتو من المناطق الوسطى في أفريقيا. وتشكل جماعات البانتو هذه ما يسمى حالياً بالكابرفيين والهيريرو والكافيانغو والأوفامبو.

٨- وسكان ناميبيا شبان أساساً ومتنوعو الإثنيات، حيث تبلغ نسبة السكان الذين يقل عمرهم عن ١٥ سنة ٤٠ في المائة. ويبلغ معدل النمو السكاني نحو ٢,٦ في المائة، ويتألف السكان من ١١ مجموعة إثنية. ويعيش ثلثا السكان (٦٧ في المائة) في المناطق الريفية، وتعتمد الأغلبية على زراعة الكفاف أو على تربية الماشية. ويمثل الأمن الغذائي بالنسبة إلى السكان تحدياً رئيسيا بسبب اتساع رقعة صحراء البلد ومناخه الجاف.

٩- وقد كشفت نتائج التعداد الرسمي للسكان لعام ٢٠٠١ أن عدد الإناث بلغ ٥٧٢ ٩٤٢ بينما بلغ عدد الذكور ٧٢١ ٨٨٧. ويشكل الناميبيون نسبة ٩٧ في المائة من المقيمين وغير الناميبيين نسبة ٣ في المائة فقط. ولا يزال المجتمع الناميبي ريفياً أساساً حيث لا يقيم في المناطق الحضرية سوى ٣٣ في المائة من السكان وتبلغ نسبة السكان الذين يقل عمرهم عن ١٤ عاماً ٢٦ في المائة، وتتراوح أعمار ما نسبته ٥٢ في المائة من السكان بين ١٥ و٥٩ عاماً، أما نسبة السكان الذين يبلغ عمرهم ٦٠ عاماً أو أكثر فتبلغ ٧ في المائة. وصُنّفت نسبة تناهز ٨١ في المائة من السكان الذين يبلغ عمرهم ١٥ عاماً أو أكثر كمتعلمين نظراً لقدرتهم على قراءة أي لغة من اللغات الناميبية وكتابتها وفهمها. وفي عام ٢٠٠٩، قُدّر عدد السكان بنحو ٦٦٩ ٠٨٨ ٢ نسمة، وبلغ معدل نمو السكان ٢,٦ في المائة سنوياً. وينظَّم التعداد الوطني للسكن والسكان كل عشر سنوات.

جيم – الأقليات من الشعوب الأصلية

١٠- وقّعت ناميبيا على إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وبالإضافة إلى أغلبية البانتو، ثمة جماعات كبيرة من الكويزان (مثل جماعات الناما والسان)، الذين

ينحدرون من الشعوب الأصلية للجنوب الأفريقي. وهناك نحو ٠٠٠ ٢٧ فرد من جماعة السان (المهمشين سابقاً) في ناميبيا، لكن نحو ٠٠٠ ٢ منهم فقط لا يزالون يتبعون نمطا تقليديا في حياتهم.

١١- ومنذ الاستقلال، أعادت الحكومة توطين جماعات السان في مواقع دائمة وشيدت لهم بيوتاً في شتى أنحاء البلد. وفي عام ٢٠٠٥، أقرّ مجلس الوزراء البرنامج الإنمائي لجماعات السان. ويهدف البرنامج إلى كفالة إدماجهم إدماجاً كاملاً في صلب المجتمع والاقتصاد. وفُتح حساب مصرفي للبرنامج الإنمائي لجماعات السان بإذن من وزارة المالية لأغراض الميزنة وتلقي التبرعات من الجهات المانحة. ونُفذت البرامج التالية منذ وضع البرنامج الإنمائي:

- برنامج إعادة توطين جماعات السان. اشترت الحكومة مزارع خصصتها لجماعات السان. ووفرت لهم وزارة الأراضي وإعادة التوطين مواشي (أبقار وماعز) وبعض أدوات الزراعة ودرّبتهم على الزراعة لإنتاج الأغذية لتحقيق الاكتفاء الذاتي؛
- التعليم لصالح أطفال جماعات السان. بادرت الحكومة إلى تنفيذ برنامج "عودة أطفال جماعات السان إلى المدرسة والبقاء فيها" وقدمت لهم منحاً دراسية؛
- مشروع محو الأمية لصالح جماعات السان كافة؛
- إنشاء مراكز النماء في مرحلة الطفولة المبكرة؛
- فرص العمل. أصدرت الحكومة الوطنية تعليمات إلى جميع الوزارات والحكومات الإقليمية تقضي بتطبيق مبادئ العمل الإيجابي في إطار القانون لتوفير فرص العمل لصالح أفراد جماعات السان. وخفّفت وزارات عديدة، بما فيها وزارة الدفاع والسلامة والأمن، شروط استخدام أفراد جماعات السان في قوات الدفاع والشرطة؛
- يمثل برنامج الحفاظ على المجتمع، بمساعدة منظمات غير حكومية، أحد أنجح البرامج التي وُضعت لصالح جماعات السان؛
- برنامج تغذية جماعات السان: بسبب انتشار الفقر المدقع في أوساط جماعات السان، اعتمدت الحكومة برامج تغذية منتظمة لهذه الجماعات.

١٢- وخلافاً لجماعات السان، تمارس جماعة أوفاتوا، وهي مجموعة فرعية من جماعة أوفاهمبا (كانت مهمشة في السابق أيضاً) نشاط تربية الأبقار والماعز، وهي كذلك من البدو الرُّحل الذين يبحثون عن مراعٍ لماشيتهم.

رابعاً - أجهزة الدولة ووظائفها

١٣- ينص الدستور على أن ناميبيا "دولة ذات سيادة، وهي علمانية وديمقراطية وموحدة تقوم على مبادئ الديمقراطية وسيادة القانون وإقامة العدل للجميع" إلى جانب نظام حكم

متعدد الأحزاب. وينص الدستور على ثلاث سلطات للحكم؛ وهي السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية والسلطة القضائية.

ألف – السلطة التنفيذية

١٤- تتولى إدارة شؤون الحكم السلطة التنفيذية التي تتألف من الرئيس ومن مجلس الوزراء الذي يُختار أعضاؤه من بين نواب البرلمان. والسلطة التنفيذية مسؤولة عن الإدارة اليومية لشؤون الدولة لما فيه الصالح العام. وتنص الفقرة ٢ من المادة ٢٧ من الدستور على رئاسة تنفيذية، حيث يتولى الرئيس كلا من منصبي رئيس الدولة ورئيس الحكومة. وهناك ثلاثة مستويات للحكم:

- الحكومة المركزية، وتتألف من الرئيس ومن مجلس الوزراء؛
- المجالس الإقليمية. تتألف ناميبيا من ١٣ إقليماً، وبالتالي ففيها ١٣ حكومة إقليمية؛
- الحكومات المحلية. في ناميبيا ١٦ بلدية، و١٧ مجلساً للمدن و١٨ مجلساً للقرى.

باء – البرلمان

١٥- لناميبيا نظام برلمان بمجلسين، هما الجمعية الوطنية التي تتمتع بسلطة تشريعية وفقاً للدستور والمجلس الوطني الذي يمثل مجلس استعراض وفقاً لنص المادتين ٦٣(١) و٧٤(١)(أ) من الدستور.

جيم – السلطة القضائية

١٦- تنص المادة ٧٨ من الدستور على السلطة القضائية بصفتها فرع الدولة الثالث. وهي تتألف من المحكمة العليا، والمحكمة العالية والمحاكم الأدنى درجة. ويسند الدستور إلى المحاكم، وبخاصة المحكمة العليا، الوظيفة الهامة المتمثلة في الحفاظ على الضوابط والموازين بين السلطتين الأخريين للدولة، وحماية حقوق الأفراد كما تقضي بها شرعة الحقوق. وتحمي المادة ٧٨ من الدستور كذلك السلطة القضائية بموجب أحكام عامة وواضحة جداً، بما في ذلك حمايتها من تدخل السلطة التنفيذية أو السلطة التشريعية للدولة أو أي فرد آخر. وبناءً على ذلك، يضمن الدستور استقلال السلطة القضائية.

خامساً – الديمقراطية والحكم الرشيد

١٧- تنهض حكومة ناميبيا عن طريق إعلانات دستورية بسياسة وفاق وطني تشمل العفو على الذين قاوموا الحرية والاستقلال. ومنذ نيل الاستقلال، أنهت ناميبيا بنجاح الفترة

الانتقالية من نظام الفصل العنصري الذي كانت تحكمه أقلية بيضاء إلى نظام ديمقراطي برلماني (متعدد الأحزاب) حافظت عليه انتخابات دورية ومنتظمة. وتُـنظَّم الانتخابـات المحليـة والإقليمية والوطنية بصورة منتظمة كل خمس سنوات. وتقلد الـرئيس المؤسـس للدولـة د. سام نوجوما السلطة لفترة ١٥ عاماً، بينما تقلّـد الـرئيس الحـالي، فخامـة الـرئيس هيفيكيبونيا بوهامبا، مقاليد السلطة في عام ٢٠٠٥ بطريقة سلمية جداً.

١٨- وأجرت ناميبيا انتخابات رئاسـية وتشريعية يـومي ٢٧ و٢٨ تـشرين الثـاني/نوفمبر ٢٠٠٩. ووصف المراقبون الدوليون والمحليون هذه الانتخابات بكونها انتخابات حرة ونزيهة، تعكس إرادة الناخبين. وفازت ثمانية أحزاب معارضة بما مجموعه ١٨ مقعداً. بيد أن بعض أحزاب المعارضة المتظلمة اتجهت إلى المحكمة العالية زاعمة أن اللجنة الانتخابيـة قـد انتهكت القوانين الانتخابية أثناء عملية فرز الأصوات، وهو ما حدا بهذه الأحزاب إلى تقديم عريضة إلى المحكمة العالية لإعادة فرز للأصوات أو إعلان نتائج الانتخابات باطلة ولاغيـة. ولا تزال العريضة المتصلة بالانتخابات قيد نظر المحكمة بعد الطعن الذي قدمته هذه الأحزاب إلى المحكمة العليا في بعض الأوامر الصادرة عن المحكمة العالية. وفي غضون ذلك، قام جميـع الأفراد المنتخبون بمن فيهم ممثلو أحزاب المعارضة الذين اعترضوا على نتائج انتخابات تشرين الثاني/نوفمبر، بأداء اليمين وشغل مقاعدهم في البرلمان.

سادساً - السلم والأمن

١٩- نعمت ناميبيا بالاستقرار السياسي والسلم والهدوء باستثناء حالة هجوم واحد في قرية كاتيما موليلو شنّه في شمال شرق منطقة كابريفي في عام ١٩٩٩، عشرات من الانفـصاليين المسلحين القادمين من إحدى قرى تلك المنطقة، وهي جماعة صغيرة من الأفراد الذين ضـلّلهم زعيمهم في المنفى السيد ميشاكي موينغو، وهو عضو سابق في الجمعية التأسيـسية والجمعيـة الوطنية وكان وقتئذ زعيم أكبر أحزاب المعارضة الرئيسية في الفترة من عـام ١٩٩٠ إلى عـام ١٩٩٨، وذلك عقب فشله في إعادة انتخابه رئيساً لحزب المعارضة. وقد مُـنح اللجـوء في الدانمرك حيث يواصل تنظيم أنشطته وترويج أفكاره التي تدعو إلى انفصال منطقة كابريفي عن بقية ناميبيا، وهو انفصال غير شرعي بموجب القانون الدولي وقوانين ناميبيا.

قضية خيانة عظمى

٢٠- قُتِل ثمانية أشخاص أثناء التمرد. وإثر هجوم الانفصاليين الفاشل، أُلقي القبض على عدد من الأشخاص. وجرت ثلاث محاكمات منفصلة على الأقل في أعقـاب أحـداث ٢ آب/أغسطس ١٩٩٩. ووُجّهت إلى المتهمين تهم بارتكاب جرائم منها الخيانة وإثارة الفـتن والقتل وحمل أسلحة نارية. واستفاد جميع المشتبه فيهم من التمثيل القانوني علـى حـساب الحكومة الناميبية.

٢١- ولا تزال المحاكمة الرئيسية في قضية الخيانة جارية في وندهوك وتشمل ١١٣ متهماً. وكان عدد المتهمين في بداية المحاكمة ١٣٢ شخصاً أسقطت التهم عن خمسة منهم. وتوفي وفاةً طبيعية عدة متهمين أثناء احتجازهم رهن المحاكمة. واستكملت محاكمة ثانية في قضية الخيانة شملت ١٢ متهماً. وقد أُدين ١٠ أفراد منهم وحُكم عليهم بالسجن لمدد طويلة وبُرِّئ اثنان من جميع التهم الموجهة إليهما.

٢٢- وتجري حالياً محاكمة أخرى في قضية خيانة ناشئة عن أحداث ٢ آب/أغسطس ١٩٩٩ في محكمة أوشاكاتي العالية. وعقدت المحكمة جلساتها في الفترة من ٢١ أيلول/سبتمبر إلى ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ لسماع الشهادات. ومنذ بداية هذه المحاكمة، اعتمد الدفاع، في مواجهة شهود الادعاء واستجوابهم، اعتماداً شديداً على المحاضر الضخمة للمحاكمة الرئيسية فضلاً عن المحاكمة الثانية في قضية الخيانة. وستستغرق مواجهة الشهود واستجوابهم من أجل اختبار مدى مصداقيتهم وقتاً طويلاً، مما سيؤدي في نهاية المطاف إلى زيادة تأخير استكمال المحاكمة. ويمثل الحق في الاعتراض على شهادة شاهد ما أثناء مواجهة الشهود واستجوابهم جزءاً لا يتجزأ من النظام القانوني الناميبي، وهو حق لا يمكن الانتقاص منه. وللأسف، فإن هذا النوع من مواجهة الشهود واستجوابهم لفترة طويلة من جانب محامي الدفاع هو الذي يسهم أحياناً في تأخير استكمال المحاكمات.

٢٣- وهناك عدد من العوامل التي يمكن أن تُعزى إلى التأخير في إنهاء محاكمات قضايا الخيانة. ففي مرحلة ما، ارتفع عدد الوفيات في صفوف شهود الادعاء. واقترن بذلك تعرض فريق من وكلاء النيابة لحادث سير لقي فيه أحدهم حتفه وأصيب اثنان آخران بجروح بالغة. وكان عليهم أن يقضوا شهوراً طوالاً تحت الرعاية الطبية المكثفة وفترة نقاهة أطول.

٢٤- وأثناء المحاكمة، سعت الدولة لتقديم وثائق تتضمن بعض اعترافات المتهمين بالتهم التي يواجهونها. واعترض الدفاع على ذلك على أساس أن تلك الاعترافات قد انتزعت بطريقة غير مشروعة. ثم أمرت المحكمة بمواصلة المحاكمة عن طريق "إجراء محاكمة داخل المحاكمة" بغية تحديد مدى مقبولية هذه الاعترافات. وقضت المحكمة بعدم مقبوليتها. فاستأنف الادعاء العام ضد هذا لأمر لدى المحكمة العليا التي رفضت الاستئناف وأعربت عن قلقها إزاء التأخير الذي شهده استكمال المحاكمة.

سابعاً - خلفية موجزة عن سجل حقوق الإنسان في ناميبيا

٢٥- عانى شعب ناميبيا من أفظع انتهاكات حقوق الإنسان لفترة تربو على ١٠٠ عام أثناء حكم الفصل العنصري الاستعماري لنظام ألمانيا وجنوب أفريقيا. وكان يُفصل بين سكان ناميبيا في جميع مجالات الحياة حسب انتمائهم القبلي ولون بشرتهم. وكان التمييز يقوم على التفرقة الإثنية والقبلية وكذلك على الاعتبارات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية.

ونتيجة لذلك، حُرم السكان من حقوقهم، واضطرب نمط عيشهم التقليدي أثناء هذه السنوات العديدة.

٢٦- وبالنظر إلى التاريخ المؤلم لانتهاكات حقوق الإنسان، أُدمجت في الدستور شرعة الحقوق التي تتوافق مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وعليه، تشمل ديباجة الدستور وتؤكد مبادئ المساواة والكرامة المتأصلة في جميع أفراد الجنس البشري.

ثامناً - الإطار القانوني والمؤسسي لحماية حقوق الإنسان

ألف - الدستور

٢٧- إن دستور ناميبيا هو نتيجة كفاح من أجل السيادة وحقوق الإنسان؛ وقد بدأ نفاذه عند الاستقلال بوصفه القانون الأعلى لناميبيا، وبالتالي يلتزم الدستور بالحفاظ على حقوق الإنسان وحرياته الأساسية. ويتجلى ذلك في المادة ١ التي تنص على أن ناميبيا "*دولة ذات سيادة، وهي علمانية وديمقراطية وموحدة تقوم على مبادئ الديمقراطية وسيادة القانون وإقامة العدل للجميع*". وتحمي شرعة الحقوق معظم حقوق الإنسان الواردة في مختلف الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وهي تحمي، على سبيل المثال، الحق في الحياة. ومن هذا المنطلق، أُلغيت عقوبة الإعدام إلغاء تاما في ناميبيا.

باء - دور السلطة القضائية في حماية حقوق الإنسان

٢٨- نظراً إلى أن لناميبيا شرعة حقوق يمكن الاحتكام إليها، فإن بإمكان أي شخص يزعم أن حقوقه الإنسانية قد انتهكت أو يُحتمل أن تنتهك السعي للانتصاف أمام المحكمة العالية (المادة ٢٥(٢) من الدستور). وإذا لم يرض بقرار المحكمة العالية أو بحكمها، أمكنه أن يستأنفه أمام المحكمة العليا التي تتمتع باختصاص استئنافي.

٢٩- وتنص المادة ٢٥(٢) مقترنة بالمادة ١٨ من الدستور على ما يلي:

... يحق للأشخاص المتضررين الذين يزعمون تعرضهم لانتهاك أو تهديد لحق أو حرية أساسية من الحقوق والحريات التي يكفلها لهم الدستور رفع دعوى إلى محكمة مختصة لإعمال أو حماية هذا الحق أو هذه الحرية، ويمكنهم أن يتوجهوا إلى أمين المظالم للحصول على المساعدة أو المشورة القانونية وفقا لاحتياجاتهم، ولأمين المظالم صلاحية الرد على الطلب بتقديم المساعدة القانونية أو غيرها من المساعدات وفقاً لما يراه مناسباً.

٣٠- ولناميبيا سلطة قضائية قوية دافعت بنشاط عن حقوق المواطنين الدستورية. وقد فصلت المحاكم في عدد من القضايا أكدت فيها حقوق الأفراد بموجب شرعة الحقوق، بما في ذلك حقوق المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وحق المتهم في التمثيل القانوني الذي تتيحه له الدولة.

جيم - السوابق القضائية في مجال حقوق الإنسان

٣١- *قضية حكومة جمهورية ناميبيا وآخرون ضد موليما وجميع الأفراد الآخرين المتهمين في قضية الخيانة لعام ٢٠٠٢ ((NR 235 (SC))*: كان جميع المتهمين (الملتمسين) محتجزين رهن المحاكمة في قضية الخيانة. ورفض مدير إدارة المساعدة القانونية الطلب الذي تقدموا به لتلقي هذه المساعدة مؤكداً عدم توفر أموال لمنحهم هذه المساعدة. فقدم المشتبه فيهم طلباً إلى المحكمة العالية لاستصدار أمر للدولة بمنحهم هذه المساعدة. واحتُجَّ نيابة عن مقدمي الطلب بأنه يقع على عاتق الدولة بموجب الدستور التزام بتوفير المساعدة القانونية إلى مقدمي الطلب لكي يحاكموا بصورة منصفة كما تقضي بذلك المادة ١٢ من الدستور. واحتجت الحكومة من جهتها بأن المادة ٩٥ من الدستور تنص على المساعدة القانونية في سياق مبادئ توجيهية لسياسات الدولة، وأن تقديم هذه المساعدة يتوقف على توفر الموارد، وبالتالي فإن المادة غير قابلة للإنفاذ في جميع الأحوال. وحكمت المحكمة العالية لصالح المتهمين/مقدمي الطلب، وأمرت مدير إدارة المساعدة القانونية بتوفير هذه المساعدة. فاستأنفت الدولة القرار أمام المحكمة العليا التي أكدت حكم المحكمة العالية.

٣٢- *قضية كاويسا ضد وزارة الداخلية وآخرين (١٩٩٥)*. في هذه القضية، كان على المحكمة العليا أن تفصل في دستورية أو عدم دستورية اللائحة ٥٨(٣٢) لقوة الشرطة التي يبدو أنها وُضعت بموجب قانون الشرطة، وهي تحظر على أفرادها إبداء أي تعليق سلبي علني على إدارة قوة الشرطة الناميبية أو أي إدارة حكومية أخرى حيث يعتبر هذا التصرف جريمة. وكان ضابط الشرطة المعني قد ظهر في مقابلة مع التلفزيون الوطني وأبدى بعض الملاحظات السلبية على عملية العمل الإيجابي التي لُجئ إليها لإعادة هيكلة قوة الشرطة الناميبية. ووُجِّهت إليه لاحقاً تهمة انتهاك اللائحة المذكورة. التي اعترض عليها معتبراً أنها تقيّد حقه كمواطن في حرية التعبير التي يكفلها دستور ناميبيا. وأصدرت المحكمة العليا حكما لصالحه واعتبرت أن "اللائحة ٥٨(٣٨) تعسفية وجائرة وغير دستورية. فمن أجل العيش في دولة ديمقراطية والحفاظ عليها، يجب أن يتمتع المواطنون بحرية الإعراب عن آرائهم والنقد والثناء عند اللزوم".

٣٣- وقدّم مركز المساعدة القانونية دعوى قضائية ضد الحكومة نيابة عن ١٦ امرأة مصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ادعى فيها أنهن عُقمن دون موافقتهن المستنيرة في المرافق الصحية التابعة للدولة، بعد أن أُبلغن بأن الإجراء هو مجرد علاج روتيني لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وأكد المركز أن هذه الممارسة تميز ضد الأشخاص المصابين بفيروس نقص

المناعة البشرية/الإيدز وتتدخل في حقهم في تكوين أسرة، وحقهم في الكرامة وحقهم في الخصوصية كما يقضي بذلك الدستور. ولا تزال القضية قيد نظر المحكمة. ولا توجد لدى الحكومة سياسة تتعلق بتعقيم الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

دال – أمين المظالم

٣٤- يحدّد الدستور وقانون أمين المظالم، وهو القانون رقم ٧ لعام ١٩٩٠، مجالات وسلطات الولاية الرئيسية المسندة لأمين المظالم في ناميبيا فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان، وهي تشمل حماية واحترام حقوق الإنسان وتعزيزها والنهوض بها.

٣٥- وقد أنشأ أمين المظالم لجنة معنية بحقوق الإنسان تتألف من منظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية للتشديد بصورة خاصة على العنف القائم على نوع الجنس.

هاء – وزارة العدل

٣٦- تتولى وزارة العدل، نيابة عن الحكومة، المسؤولية عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها والامتثال لها. وتنسق الوزارة أعمال اللجنة الوزارية المشتركة المعنية بحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وتصوغ جميع التقارير المقدَّمة إلى مختلف الهيئات المعنية بصكوك حقوق الإنسان. ولهذه الغاية، تكفل الوزارة تنفيذ برامج حقوق الإنسان وإقامة العدل. ويُدقِّق النائب العام جميع مشاريع القوانين كي يكفَل تعزيز حقوق الإنسان وعدم انتهاكها.

٣٧- وأنشأت الوزارة، بالتعاون مع جامعة ناميبيا، مركز حقوق الإنسان والتوثيق. ويضطلع المركز بأنشطة الدعاية ويساعد في الرد على الاستفسارات المتعلقة بمسائل حقوق الإنسان. وتتيح برامج لجنة إصلاح وتطوير القوانين وصياغة التشريعات في وزارة العدل البحث والدعم في استحداث قوانين جديدة تهدف إلى إلغاء الأنظمة التمييزية لحقبة الفصل العنصري وكذلك صياغة تشريعات جديدة تتسق مع القواعد والمعايير الدولية.

واو – قوة الشرطة

٣٨- تنص المادة ٦ من قانون الشرطة المُعدَّل على اضطلاع قوة الشرطة بالوظائف التالية:

- الحفاظ على الأمن الداخلي لناميبيا؛
- الحفاظ على القانون والنظام؛
- التحقيق في أي جريمة أو جريمة مزعومة؛
- منع الجريمة؛
- حماية الأرواح والممتلكات.

٣٩- ويتلقى أفراد قوة الشرطة سنوياً تدريباً تشرف على تصميمه منظمة غير حكومية محلية وهي مركز المساعدة القانونية. وتدرِّب كلية الحقوق بجامعة ناميبيا أيضاً كبار أفراد قوة الشرطة وأفراد قوات الدفاع الناميبية على حقوق الإنسان ونظام العدالة الجنائية. ويواصل بعض الضباط حضور برامج تدريبية في أكاديمية إنفاذ القانون الدولي بغابوروني، بوتسوانا، تشمل عناصر خاصة بحقوق الإنسان، بما في ذلك مسألة الاتجار بالبشر.

تاسعاً - التشريعات الناميبية التي تدعم صكوك حقوق الإنسان

٤٠- تَرد الحقوق المدنية والسياسية في الدستور في إطار شرعة الحقوق التي تحمي بعض الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ومن أجل إنفاذ الأحكام الدستورية، اعتمد البرلمان مجموعة من التشريعات منها ما يلي:

- قانون أمين المظالم رقم ٧ لعام ١٩٩٠
- قانون السلطات المحلية رقم ٦ لعام ١٩٩٢
- قانون المعاشات التقاعدية الوطنية رقم ١٠ لعام ١٩٩٢
- قانون الإصلاح الزراعي (التجاري) رقم ٦ لعام ١٩٩٥
- قانون صندوق المساعدة الطبية رقم ٢٣ لعام ١٩٩٥
- قانون التعاونيات رقم ٢٣ لعام ١٩٩٦
- قانون دعم قدامى المحاربين رقم ١٦ لعام ١٩٩٩
- قانون حظر التمييز العنصري رقم ٢٦ لعام ١٩٩٠
- قانون حظر التمييز العنصري رقم ٢٦ بصيغته المعدلة لعام ١٩٩٨
- قانون العمل الإيجابي (الاستخدام) رقم ٢٩ لعام ١٩٩٨
- قانون المساواة بين الأشخاص المتزوجين رقم ١ لعام ١٩٩٦
- قانون مكافحة الاغتصاب رقم ٨ لعام ٢٠٠٠
- قانون مكافحة العنف المترلي رقم ٤ لعام ٢٠٠٣
- قانون السلطات التقليدية رقم ٢٥ لعام ٢٠٠٠
- قانون إصلاح الأراضي المجتمعية رقم ٥ لعام ٢٠٠٢
- قانون الإعالة رقم ٩ لعام ٢٠٠٣
- قانون وضع الطفل رقم ٦ لعام ٢٠٠٦
- قانون العمل رقم ١١ لعام ٢٠٠٧

- قانون الضمان الاجتماعي رقم ٣٤ لعام ١٩٩٤
- قانون التعليم رقم ١٦ لعام ٢٠٠١
- قانون المحاكم المجتمعية رقم ١٠ لعام ٢٠٠٣
- قانون الشرطة رقم ١٩ لعام ١٩٩٠.

عاشراً – الصكوك الدولية لحقوق الإنسان

٤١- صدَّقت ناميبيا على الصكوك الدولية والإقليمية الرئيسية التالية لحقوق الإنسان أو انضمت إليها:

- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٥
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٥
- البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٥
- البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٥
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤
- الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها، انضمت إليها في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢
- اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، انضمت إليها في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤
- الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، انضمت إليها في ١٧ شباط/فبراير ١٩٩٥
- البروتوكول الخاص بوضع اللاجئين، انضمت إليه في ١٧ شباط/فبراير ١٩٩٥
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢
- البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠

- اتفاقية حقوق الطفل، في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠
- البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، في ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٠
- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
- البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
- الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٢
- بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا
- الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل، ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٤
- اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية التي تحكم المظاهر الخاصة بمشكلات اللاجئين في أفريقيا، انضمت إليها في ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢
- الميثاق الأفريقي للشباب، في ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٩.

٤٢- وأصبحت ناميبيا في عام ١٩٩١، بعد فترة وجيزة من استقلالها، دولة طرفاً في اتفاقيات جنيف الأولى والثانية والثالثة والرابعة لعام ١٩٤٩ وأصبحت في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٤ دولة طرفا في كل من بروتوكولي جنيف الأول والثاني لعام ١٩٧٧.

٤٣- وناميبيا دولة طرف كذلك، منذ ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٨، في اتفاقية أوتاوا لعام ١٩٩٧ لحظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام لعام، وهي دولة طرف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية منذ ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٢. وناميبيا دولة طرف كذلك، منذ ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، في البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة لعام ٢٠٠٠.

٤٤- وبموجب المادة ١٤٤ من الدستور، اعتمدت ناميبيا نهجاً توحيدياً لإدماج القانون الدولي في النظام القانوني الوطني. وعليه، فإن جميع صكوك حقوق الإنسان التي صدّقت عليها ناميبيا أو انضمت إليها تشكل جزءاً لا يتجزأ من القانون الوطني وتطبَّق بهذه الصفة ما دامت لا تتعارض مع قانون قائم اعتمده البرلمان، أو لا تتسق مع الدستور. وتحرص ناميبيا على تلبية الحاجة إلى أن يسن البرلمان تشريعات تكفل إنفاذ بعض هذه الصكوك.

حادي عشر - الالتزامات المتعلقة بتقديم التقارير

٤٥- قدمت ناميبيا، بصفتها دولةً طرفاً في الصكوك الرئيسية لحقوق الإنسان، التقارير التالية إلى هيئات المعاهدات المعنية:

(أ) في عام ٢٠٠٧، التقرير الدوري الأول بشأن الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛

(ب) في عام ٢٠٠٤، التقرير الموحد الجامع للتقريرين الدوريين الثاني والثالث بشأن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛

(ج) في عام ٢٠٠٦، التقرير الدوري بشأن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛

(د) في عام ١٩٩٧، التقرير الأولي بشأن اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛

(هـ) في عام ٢٠٠٩، التقرير الدوري الثاني بشأن اتفاقية حقوق الطفل؛

(و) في عام ٢٠١٠، التقرير الموحد الجامع للتقريرين الدوريين الأول والثاني بشأن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

(ز) في عام ٢٠٠١، التقرير الدوري الأول بشأن الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب؛

(ح) في عام ٢٠١٠، التقرير الموحد الجامع للتقارير الدورية الثالث والرابع والخامس بشأن الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.

٤٦- وتحرص ناميبيا على احترام التزاماتها الدولية بتقديم التقارير الدورية المتأخرة. ويعود تأخر تقديم هذه التقارير في حينها إلى قلة الموارد البشرية والمادية والإطار التنظيمي الداخلي غير المناسب لتنسيق قضايا حقوق الإنسان تنسيقاً متعدّد القطاعات. وتعكف الحكومة على وضع تدابير لتحسين هذا الوضع.

ثاني عشر - الاقتصاد والهياكل الأساسية

٤٧- تُصنّف ناميبيا كبلد متوسط الدخل حيث يبلغ متوسط دخل الفرد ١ ٨٠٠ دولار أمريكي سنوياً. ويرتبط اقتصاد البلد ارتباطاً وثيقاً باقتصاد جنوب أفريقيا بسبب تاريخ البلدين المشترك. وتصدّر ناميبيا أساساً المعادن والسمك والمنتجات السمكية واللحوم والمنتجات الحيوانية. وبلغ الناتج المحلي الإجمالي ٤٥,٨٧ مليار دولار ناميبي (٦,١ مليار دولار أمريكي) في عام ٢٠٠٦. وبلغ متوسط معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي، في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٦، ٤,٥ في المائة. وبلغ نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي ٠٦٤ ٢٤ دولاراً ناميبياً (٢٠٠ ٣ دولار أمريكي) في عام ٢٠٠٥. وتعتبر ناميبيا من بلدان العالم التي تنفق أكبر حصة من الناتج المحلي الإجمالي على النفقات العامة مثل النفقات على قطاعي التعليم والصحة.

٤٨- ووفقاً لآخر الأرقام الصادرة عن وزارة العمل والرفاه الاجتماعي، تقدّر البطالة بنسبة ٣٦,٧ في المائة من إجمالي قوة العمل المحتملة عند تطبيق تعريف مقيد للبطالة. بيد أن نسبة البطالة ترتفع لتبلغ ٥١,٢ في المائة من إجمالي قوة العمل المحتملة عند تطبيق تعريف موسع للبطالة.

٤٩- وقد يكون دخل الفرد في ناميبيا من بين أعلى الدخول في أفريقيا جنوب الصحراء، بيد أن مستوى اختلال توزيع الدخل فيها هو من بين المستويات الأعلى في العالم. ومُعامل جيني في ناميبيا البالغ ٠,٦٠ هو من أعلى المستويات في العالم بسبب التفاوتات الاجتماعية والاقتصادية والموروثة عن نظام الفصل العنصري الاستعماري، وجزئياً بسبب وجود اقتصاد حضري واقتصاد ريفي غير نقدي. وبناء على ذلك، فإن أرقام التفاوت تأخذ في الاعتبار الأشخاص الذين لا يعتمدون فعلياً على الاقتصاد النظامي لتأمين بقائهم. ويشكل الفقراء من السكان، بحسب التقديرات، ما نسبته ٢٧,٦ في المائة، بما في ذلك نسبة ١٣,٨ في المائة منهم يعيشون في حالة فقر مدقع. وتستند الحكومة في سياساتها الاقتصادية والاجتماعية إلى خطة طويلة المدى تسمّى "رؤية" عام ٢٠٣٠، وهي خطة تتطلع ناميبيا في إطارها إلى أن تصبح بلداً صناعياً بحلول عام ٢٠٣٠.

ثالث عشر - الحق في الرعاية الصحية

٥٠- وزارة الصحة والخدمات الاجتماعية مسؤولة عن الرعاية الصحية. وورث البلد عند الاستقلال نظاماً صحياً مجزءاً قائماً على التفرقة العنصرية، ويطغى عليه تركّز الهياكل الأساسية والخدمات في المناطق الحضرية. وتلقت وزارة الصحة والخدمات الاجتماعية حصة عالية نسبياً من مخصصات الميزانية الوطنية منذ الاستقلال. وأسهمت هذه الموارد المالية المخصصة إلى الوزارة في إدخال عدد من الإصلاحات على قطاع الصحة، وفي توسيع نطاق توافر المرافق الصحية لتشمل المناطق الريفية في مجال الرعاية الصحية الأساسية. وشهد البلد زيادة هامة في شمولية مختلف الخدمات إلى جانب تحسين خدمات الرعاية الصحية بصورة عامة.

٥١- وفيما يتعلق بالحق في الصحة البدنية والعقلية للمواطنين، وضعت الحكومة سياسة وطنية في مجال الصحة. ونفذت منذ الاستقلال برنامجاً شاملاً للرعاية الصحية الأساسية في جميع الدوائر الصحية. واعتمدت نهج الرعاية الصحية الأساسية لمنظمة الصحة العالمية كجزء من السياسة الصحية. وأعادت الوزارة توجيه النظام الصحي الذي ورثته عند الاستقلال وعززت الدوائر الصحية.

٥٢- وتوجد مستشفيات حكومية في جميع المدن الرئيسية. وفي المدن الأصغر وفي القرى والمستوطنات الريفية توجد مستوصفات ومراكز رعاية صحية وتشرف عليها جميعاً وزارة الصحة.

٥٣- ويوجد حالياً ١ ١٥٠ مركز رعاية صحية في المناطق النائية، و٢٦٥ مستوصفاً، و٤٤ مركزاً صحياً، و٣٥ مستشفى في المقاطعات، و٣ مستشفيات وسيطة ومستشفى وطني للإحالة، حيث يبلغ مجموع أسرة المستشفيات ٧٥٦ ٦. ووفقاً لتقرير تنمية الموارد البشرية الصادر عن وزارة الصحة لعام ٢٠٠٨/٢٠٠٧، فإن في ناميبيا طبيباً واحداً لكل ٩ ٧٤٣ شخصاً. وفي عام ٢٠٠٥، كان في ناميبيا طبيب واحد لكل ٣ ٦٥٠ شخصاً، ولم تتغير الحالة كثيراً منذئذ. وتضاهي مؤهلات ممارسي مهنة الطب والرعاية الطبية في ناميبيا المعايير الدولية لمعظم البلدان المتقدمة في العالم. وتوجد من المرافق الصحية المتطورة ونحو ٨٠ في المائة من الأطباء المتخصصين في وندهوك.

٥٤- وقد أظهرت الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية لعام ٢٠٠٦ أن نسبة ٣٠ في المائة من الأسر المعيشية في ناميبيا توجد على بعد مسافة تقل عن كيلومتر واحد من أقرب مستوصف أو مستشفى وأن نسبة ٣٤ في المائة منها توجد على بعد مسافة تتراوح بين كيلومترين وخمسة كيلومترات. بيد أن ٧ في المائة من السكان لا يزالون يقطعون مسافة تتجاوز ٤٠ كيلومتراً لكي يصلوا إلى أقرب مستوصف أو مستشفى. والمسافات في المناطق الحضرية أقصر منها في المناطق الريفية. فالمسافة التي تفصل مناطق خوماس وإيرونغو وأوشانا عن أقرب مستوصف أو مستشفى تقل عن خمسة كيلومترات، بينما تقع بعض الأماكن في مناطق أوهانجوين وأوماهيكي وأوشيكوتو على بعد مسافة تربو على ستة كيلومترات من أقرب مرفق صحي. وأهم الخدمات المتاحة بيسر هي: التطعيم والتثقيف بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، بما في ذلك استخدام العوازل، والصحة الإنجابية.

٥٥- وتلد أكثرية النساء في مرافق صحية في جميع أنحاء البلد. وتتاح هذه الخدمة أساساً في جميع المستشفيات والمراكز الصحية. ورغم أن السياسة الصحية تدعو إلى توفير هذه الخدمة في المستوصفات أيضاً، فإن المستوصفات لا توفر حالياً خدمات التوليد إلا في الحالات الطارئة. ويعود ذلك إلى العدد المحدود من الموظفين وقلة الهياكل الأساسية، وكذلك إلى نقص لوازم الولادة في المستوصفات.

رابع عشر - فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

٥٦- تواجه ناميبيا تهديداً للرفاه البشرى وللاقتصاد بسبب جائحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز التي تمثل الآن السبب الرئيسي للوفاة في البلد. وناميبيا من بين أول عشرة بلدان متضررة من هذه الجائحة في العالم. وفي دراسة استقصائية أجرتها وزارة الصحة في عام ٢٠٠٥، تبيّن أن ٢٢ في المائة من الحوامل مصابات بفيروس نقص المناعة البشرية. وفي إطار الجهود الوطنية المبذولة لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وضعت الحكومة، في عام ١٩٩٩، برنامج خطة استراتيجية لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ووضعت في عام ٢٠٠٩ سياسة في هذا الشأن تدعو جميع من يهمهم الأمر إلى الإسهام في مكافحة فيروس نقص المناعة

البشرية/الإيدز. وخصصت الحكومة ميزانية كبيرة جداً لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وانخفض معدل انتشار الفيروس/الإيدز على الصعيد الوطني من ١٩,٩ في المائة في عام ٢٠٠٦ إلى ١٦,٨ في المائة في عام ٢٠١٠. ويُتاح العلاج المضاد للفيروسات الرجعية بيسر في جميع المستشفيات ويوفَّر للمواطنين واللاجئين في البلد. وحتى آذار/مارس ٢٠١٠، بلغ عدد الأشخاص الذين يتلقون العلاج المضاد للفيروسات الرجعية ٦٨١ ٧٥ شخصاً.

خامس عشر – الحق في التعليم

٥٧- تنص المادة ٢٠ من الدستور على حق الجميع في التعليم. وهي تقضي كذلك بأن يكون التعليم الابتدائي إلزامياً ومجانياً في المدارس الحكومية. والتعليم إلزامي لفترة ١٠ سنوات بالنسبة إلى من تتراوح أعمارهم بين ٦ سنوات و١٦ سنة. وتمتد فترة التعليم الابتدائي ٧ سنوات والتعليم الثانوي ٥ سنوات. وفي عام ٢٠٠١، أقرّ البرلمان قانون التعليم (القانون رقم ١٦ لعام ٢٠٠١) لإنفاذ الدستور وغيره من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. ويمكِّن القانون المدارس من إنشاء صندوق إنمائي للمدارس يمكن تمويله بفرض رسم قدره ٥٠٠ دولار ناميبي (٦٨,٥٠ دولار أمريكي) و٢٥٠ دولاراً ناميبياً (٣٤,٢٤ دولار أمريكي) بالنسبة إلى المدارس الثانوية والابتدائية على التوالي. ويقضي القانون أيضاً بعدم رفض قبول أي طفل بسبب عدم دفع الرسوم المدرسية. بيد أن عدداً من التقارير يفيد أن بعض المدارس لا تحترم القانون ولا تمتثل له. ويرفض بعض المدارس قبول العديد من الأطفال بسبب عدم قدرتهم على تسديد الرسوم المدرسية.

٥٨- وبعد فترة وجيزة من الاستقلال في عام ١٩٩٠، أُلغي نظام الفصل في جميع المدارس بما يتسق مع الدستور وقانون التعليم. وأُلغي مختلف تصنيفات المدارس التابعة لمختلف الجماعات العرقية. وباتت جميع المدارس الحكومية في الوقت الحاضر مفتوحة أمام جميع الناميبيين بغضّ النظر عن عرقهم أو لونهم أو دينهم أو أصلهم الإثني. وأنشأت وزارة التعليم مديرية تعليم الكبار والتعليم المستمر لتلبية الاحتياجات التعليمية للكبار وللشباب المتسربين من المدارس.

٥٩- ويوجد في ناميبيا ٦٧٢ ١ مدرسة، منها ٥٧١ ١ مدرسة حكومية و١٠١ مدرسة خاصة. وتوجد ٠٣٩ ١ مدرسة ابتدائية منها ٩٨٦ مدرسة حكومية و٥٣ مدرسة خاصة. ويوجد نحو ٣٣٣ ٢٠ مدرساً في البلد لنحو ٢٩٠ ٥٧٧ تلميذاً (٥٣,٨ في المائة ذكور و٤٦,٢ في المائة إناث) مسجلين في المدارس في عام ٢٠١٠، منهم ٠٠٠ ٤٠٧ تلميذ مسجلون في المدارس الابتدائية.

٦٠- وتتيح جامعة ناميبيا ومدرسة ناميبيا المتعددة الاختصاصات التقنية التعليم العالي. وتصنَّف جامعة ناميبيا ضمن أفضل ٢٠ جامعة أفريقية. وأنشأ كل من المؤسستين مراكز في

جميع المدن الرئيسية. وبالإضافة إلى ذلك، توجد ٤ مراكز تدريب مهني ومعهدان زراعيان في مختلف أنحاء البلد. ويحق لطلبة المدارس الثانوية الحكومية وطلاب المؤسسات الجامعية انتخاب ممثلين عنهم في مجالس الطلبة.

٦١- ويتجاوز نصيب الفرد من إنفاق ناميبيا في قطاع التعليم مستواه في معظم البلدان النامية، بيد أن النتائج التعليمية التي تتناسب مع هذا الإنفاق لم تتحقق بعد. وقد أثبتت دراسات مختلفة أهمية رأس المال البشري بالنسبة لرفاه البلد مستقبلاً، لا سيما وأن الصناعة القائمة على المعارف أصبحت تهيمن بدرجة أكبر كلما اقترب البلد من تحقيق "رؤية عام ٢٠٣٠".

٦٢- وتوجد مدارس حكومية في جميع البلدان الرئيسية في شتى أنحاء البلد، إلى جانب العديد من المدارس الخاصة في مراكز البلد الرئيسية. وتبلغ نسبة الملمين بالقراءة والكتابة من السكان الذين تبلغ أعمارهم ١٥ عاماً فما فوق نحو ٨٠ في المائة، وتبلغ نسبة المسجلين في المدارس من السكان الذين تتراوح أعمارهم بين ٦ سنوات و٢٤ سنة ٦٥ في المائة. وأنهت نسبة تناهز ٤٢ في المائة من السكان الذين تبلغ أعمارهم ١٥ سنة فما فوق التعليم الابتدائي بينما استكملت نسبة ١٥ في المائة التعليم الثانوي. وحتى عام ١٩٩٩، قُدِّرت النفقات العامة في قطاع التعليم بنسبة ٨ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي.

سادس عشر - الحقوق الدينية والاجتماعية والثقافية

٦٣- ناميبيا دولة علمانية بموجب المادة ١ من الدستور، وقد أُقرّت حرية الدين من خلال شرعية الحقوق الأساسية. ويعتنق نحو ٩٠ في المائة من السكان الديانة المسيحية في حين يعتنق ١٠ في المائة ديانات الشعوب الأصلية أو ديانات أخرى.

٦٤- وناميبيا بلد غني بثقافته وتقاليده. ولا تحتفظ الحكومة الناميبية بسجلات تتعلق بانتماء مواطنيها الإثني أو العرقي. ويعكس التعبير الثقافي اختلاف الجماعات العديدة التي تتعايش في البلد. وتقدم الجماعات الثقافية الناميبية عروض الرقصات الأفريقية التقليدية على إيقاع الطبول. وتعزز النموَّ الثقافي كذلك مؤسساتٌ مثل المتحف الوطني والمتنقل، ورابطة متاحف ناميبيا، والمسرح الوطني لناميبيا، ومعهد الفنون وقسم الفنون بجامعة ناميبيا. ويُدعى العديد من هذه الجماعات ويسافر إلى شتى أنحاء العالم للمشاركة في الأحداث والتظاهرات الثقافية الدولية.

٦٥- وقد سنّ البرلمان قانون السلطات التقليدية، وهو القانون ٢٥ لعام ٢٠٠٠ الخاص بجماعات السكان الأصليين كافة من أجل الاعتراف بالزعماء التقليديين. واعترفت الحكومة بموجب القانون بما يربو على ٤٣ سلطة تقليدية، تشمل كذلك جماعات السان الإثنية الخمس.

سابع عشر – الزواج والأسرة

٦٦- تقضي المادة ١٤ من الدستور كذلك بألا يُعقد الزواج إلا بالموافقة الحرة والكاملة بين الزوجين العازمين على الزواج وبين رجل وامرأة بالغين دون أي قيود بسبب العرق أو اللون أو الأصل الإثني أو القومي أو الدين أو المعتقد أو الوضع الاجتماعي أو الاقتصادي.

٦٧- وينظم الزواج المدني في ناميبيا قانونُ المساواة بين الأشخاص المتزوجين، وهو القانون ١ لعام ١٩٩٦. وبموجب القانون يحق لكل من الرجال والنساء البالغين ١٨ عاماً من العمر فما فوق التزوج وتكوين أسرة. ويتمثل أهم جانب من جوانب القانون في إلغاء قاعدة القانون العام، مما يعني أنه لم تعد هناك سلطة للأزواج على زوجاتهم بموجب الزواج. ونتيجة لهذه التغييرات تحرّرت الزوجات تحرراً كاملاً؛ فأصبح لهن الحق في إبرام اتفاقات تعاقدية وفي التملك والعمل كمديرات شركات والتعاقد والالتزام كضامنات دون موافقة أزواجهن.

٦٨- ولا تحدّد القوانين العرفية حداً أدنى لسن الزواج، بيد أن الزواج لا يبرم عادة قبل البلوغ، أو قبل الوصول إلى مستوى مقبول من النضج الاجتماعي. وتُشتَرط موافقة الأسرة لعقد الزواج، لكن موافقة كلا الزوجين المحتملين أصبحت مؤخراً ضرورية أيضاً (في أكثرية المجتمعات المحلية). ويشمل قانون الزواج العرفي سلسلة من المفاوضات بين المجموعتين وينشئ حقوقاً ومسؤوليات بين جميع أفراد الأسرة. ولم تحظ الزيجات المعقودة بموجب قانون الزواج العرفي إطلاقاً بالاعتراف القانوني قبل الاستقلال في عام ١٩٩٠، ويعود ذلك أساساً إلى طبيعة أعراف الزواج هذه القائمة على تعدّد الأزواج. وقد صاغت لجنة إصلاح وتطوير القوانين حالياً مشروع قانون للاعتراف بالزيجات المعقودة بموجب قانون الزواج العرفي، لعرضه على عامة الجمهور وأصحاب المصلحة لإبداء آرائهم.

ثامن عشر – برامج العمل الإيجابي والمساواة بين الجنسين

٦٩- لا يقتصر كفاح المرأة في ناميبيا من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين على المستويين الاجتماعي والقانوني فحسب بل إنه يطال كذلك الساحة السياسية. ويحظر الدستور الناميبي التمييز القائم على نوع الجنس. ويكفل الحريات المدنية للمرأة وحريتها في التنقل، كما يكفل حرية المرأة المتزوجة في السفر دون موافقة زوجها. كما تحمي القوانين سلامة المرأة الجسدية حماية كاملة ولا تُفرض أية قيود على حرية المرأة في اختيار زيها. وقد انضمت ناميبيا إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في عام ١٩٩٢ وصدقت على البروتوكول الاختياري لهذه الاتفاقية في عام ٢٠٠٠.

٧٠- وسجّلت ناميبيا تقدماً في النهوض بأوضاع المرأة وتمكينها اجتماعياً وقانونياً ولا سيما في زيادة عدد النساء اللائي يتقلدن مناصب السلطة. ويوجد الكثير جداً من الأحكام الدستورية والتشريعية والسياسات الحكومية التي تدعم المساواة بين الجنسين.

وبالفعل، فقد وُضع عدد من السياسات الحكومية لتعزيز تقدم المرأة الاقتصادي في ظل بيئة عانت فيها المرأة تاريخياً من الحرمان.

٧١- وللمرأة في ناميبيا نفس حقوق التملك التي يتمتع بها الرجل، بيد أن هذه الحقوق تعوقها التقاليد. فالمرأة تعاني من الحرمان بصورة خاصة في الاستفادة من الأراضي. وقد أصبحت الدولة بموجب قانون إصلاح الأراضي لعام ٢٠٠٢ تملك جميع الأراضي. وتخصص السلطات العرفية المحلية حقوق استخدام هذه الأراضي إلى أفراد، وتتساوى نظرياً حقوق الرجال والنساء في الاستفادة من قطع الأراضي المجتمعية المخصصة. بيد أن رؤساء القبائل نادراً ما يعترفون بحقوق المرأة. وبالإضافة إلى ذلك، يفتقر العديد من النساء الوحيدات اللائي يعلن أطفالاً إلى الموارد التقنية لزراعة الأرض المخصصة لهن.

٧٢- وينص الدستور الوطني على حق جميع المواطنين في حيازة الممتلكات والتصرف فيها. ويضمن قانون المساواة بين الأشخاص المتزوجين تمتع المرأة والرجل على قدم المساواة بحق التملك باستثناء تملك الأراضي، وهو يتيح لأي من الزوجين ممارسة هذا الحق دون موافقة الشريك. بيد أن التمييز لا يزال قائماً في حالات الزواج العرفي، التي لا يقتضي القانون العرفي تسجيلها قانونياً، وتكون للزوج سلطة ادعاء حقه في التحكم في ممتلكات زوجته.

٧٣- ولا تميّز القوانين ضد المرأة فيما يتعلق بإمكانية حصولها على القروض المصرفية. وينص قانون المساواة بين الأشخاص المتزوجين على أن تلقّي القروض ليس مشروطاً بموافقة الشريك.

٧٤- ومنذ الاستقلال في عام ١٩٩٠، ارتفعت نسبة النساء في كلا مجلسي البرلمان (المجلس الوطني والجمعية الوطنية) من ٢٠ في المائة إلى ٢٧ في المائة. ومن المهمّ كذلك الإشارة إلى أن نائبة رئيس الوزراء ونائبة رئيس كل من مجلسي البرلمان كن من النساء، في الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٩. ومن بين ٤٢ وزيراً ونائب وزير، كان هناك ٥ منهم وزيرات و٥ نائبات وزير.

٧٥- وسُجِّل تحسّن أكبر في تمثل المرأة في السلطة السياسية على الصعيدين الإقليمي والمحلي. فمن بين ١٣ محافظاً إقليمياً لجميع المناطق البالغ عددها ١٣ منطقة، يوجد ٩ محافظين و٤ محافظات.

٧٦- وقد ارتفعت نسبة الإناث إلى الذكور من ٤٣ إلى ٥٧ في المائة في انتخابات عام ٢٠٠٤. وتوجد حالياً ١١ سلطة محلية تحتل فيها النساء أغلبية المقاعد، مقارنة بأربع فقط في انتخابات عام ١٩٩٢. ولا توجد أي سلطة محلية لا تشتمل عضويتها على نساء. ومستوى تمثل المرأة في السلطات المحلية يفوق كثيراً مستوى تمثيلها في البرلمان أو في مجلس الوزراء أو في السلطة القضائية أو - بصورة خاصة - في المجالس الإقليمية، حيث تحتل النساء ثمانية مقاعد فقط من أصل ٩٥ مقعداً.

٧٧- وتنص المادة ٩٥ من دستور ناميبيا على ما يلي:

"... سن تشريعات لكفالة تساوي فرص النساء، وتمكينهن من المشاركة مشاركة كاملة في جميع مجالات المجتمع الناميبي؛ وعلى الحكومة أن تكفل بصورة خاصة تنفيذ مبدأ عدم التمييز في مكافأة الرجال والنساء؛ وعليها كذلك أن تسعى، عن طريق التشريع الملائم، لمنح النساء استحقاقات الأمومة وغيرها من الاستحقاقات ذات الصلة".

٧٨- ويقتضي جميع تشريعات العمل الإيجابي التي اعتمدت منذ عام ١٩٩٢ بوجوب زيادة عدد النساء في مناصب صنع القرار. وقد تحقق بعض النجاح في هذا المجال في كلا مجلسي البرلمان وفي المجالس الإقليمية والمحلية. بيد أن تدابير العمل الإيجابي لم تُعزَز إلا بعد انتخابات المجالس المحلية لعام ١٩٩٨، حيث اشتُرط أن تتضمن قوائم الأحزاب ما لا يقل عن ثلاث نساء في المجالس التي تتألف من ١٠ أعضاء أو أقل، وما لا يقل عن خمس نساء في المجالس الأكبر عدداً.

٧٩- وقد أقرّ البرلمان التشريعات التالية من أجل إيجاد بيئة ممكِّنة لتحقيق المساواة بين الجنسين:

- قانون السلطات المحلية رقم ٦ لعام ١٩٩٢: يتضمن هذا القانون حكماً يتصل بالعمل الإيجابي ويقضي بإدراج أسماء عدد محدد من المرشحات في جميع قوائم الأحزاب السياسية المشاركة في انتخابات السلطات المحلية حسب حجم المجلس (ثلاث نساء لمجلس يتألف من ١٠ أعضاء، وخمس نساء لمجلس يفوق هذا العدد)؛
- قانون المساواة بين الأشخاص المتزوجين رقم ١ لعام ١٩٩٦: يلغي هذا القانون جميع سلطات اتخاذ القرار التي كان الزوج يتمتع بها سابقاً في إطار الزواج المدني. ويقضي القانون بموافقة الزوجين على جميع الصفقات المالية الهامة التي تشمل الممتلكات المشتركة؛
- قانون العمل (العمالة) الإيجابي رقم ٢٩ لعام ١٩٩٨: يهدف هذا القانون إلى تحقيق المساواة في فرص العمل وفقاً لأحكام الدستور. ويرمي القانون إلى التصدي للمظالم التي تسببت فيها قوانين وممارسات التمييز السابقة عن طريق خطة عمل إيجابي مناسبة لصالح ثلاث مجموعات تحديدا: الأشخاص المنحدرون من جماعات عرقية محرومة، والنساء، والأشخاص ذوو الإعاقة؛
- قانون مكافحة الاغتصاب رقم ٨ لعام ٢٠٠٠: يتضمن هذا القانون تعريفاً واسعاً للاغتصاب يركِّز على أعمال الإكراه (القوة) التي يلجأ إليها المتهم. وينص القانون على إنزال عقوبات صارمة بحق مرتكبي جريمة الاغتصاب. ويمنح القانون المشتكية (ضحية الاغتصاب) الحق في المشاركة في إجراءات الإفراج بكفالة، ويفرض شروط كفالة تساعد على حماية ضحية الاغتصاب. وينص القانون على وجوب النظر في

قضايا الاغتصاب في جلسات مغلقة تعقدها المحكمة ويحظر نشر المعلومات التي يمكن أن تكشف عن هوية الضحية؛

- قانون السلطات التقليدية رقم ٢٥ لعام ٢٠٠٠: يلقي هذا القانون على عاتق السلطات التقليدية واجب تعزيز العمل الإيجابي في أوساط أفراد المجتمع المحلي، وبخاصة بتشجيع النساء على تقلد مناصب قيادة؛
- قانون إصلاح الأراضي المجتمعية رقم ٥ لعام ٢٠٠٢: ينظم هذا القانون تخصيص الأراضي المجتمعية، وينص على حق الأرملة في البقاء في الأرض المجتمعية المخصصة لزوجها المتوفى، حتى في حالة زواجها ثانية. ويقضي هذا القانون أيضاً بتمثيل المرأة في مجالس الأراضي المجتمعية بهدف متابعة إنفاذ القانون؛
- قانون مكافحة العنف المترلي رقم ٤ لعام ٢٠٠٣: يتضمن القانون تعريفاً واسع النطاق للعنف المترلي، بما في ذلك العنف البدني والجنسي والاقتصادي واللفظي والعاطفي والنفسي، والتخويف والمضايقة. كما يعرِّف القانون أطراف العلاقة المترلية، وينص على إصدار أوامر الحماية والإنذارات الصادرة عن الشرطة في قضايا العنف المترلي. ويتضمن القانون كذلك أحكاماً توفر حماية إضافية للمشتكيات اللواتي يوجهن تهماً جنائية ضد المسيئين إليهن. ويسند القانون إلى الشرطة واجبات محددة في حوادث العنف المترلي، بما في ذلك واجب مساعدة المشتكية على تلقّي العلاج الطبي وجمع ممتلكاتها الشخصية؛
- قانون الإعالة رقم ٩ لعام ٢٠٠٣: ينص هذا القانون على واجب الأبوين المتمثل في إعالة أطفالهما. ويتحمل الأبوان مسؤولية مشتركة عن الإنفاق على أطفالهما، بغض النظر عما إذا كان الأطفال قد ولدوا داخل إطار الزواج أو خارجه ودون مراعاة أي أحكام متناقضة تنص عليها القوانين العرفية. وينص القانون على إجراءات التحقيق في حالات الإعالة وإنفاذ الأوامر المتعلقة بها؛
- قانون العمل رقم ١١ لعام ٢٠٠٧: يحل هذا القانون محل قانون عام ١٩٩٢، ويتضمن أحكاماً أكثر سخاءً بشأن استحقاقات الأمومة مقارنة بالقانون السابق. وهو يحظر التمييز في مكان العمل على أساس الحمل أو الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز للمرة الأولى، ويحظر التحرش الجنسي ويتضمن تعريفاً أوضح له؛
- قانون منع الجريمة المنظمة رقم ٢٩ لعام ٢٠٠٤: يُجرّم هذا القانون تحديداً الاتجار بالبشر والرق والاختطاف والسخرة، بما في ذلك البغاء القسري، وعمل الأطفال وتهريب الأجانب. بيد أنه لا توجد تقارير عن حدوث اتجار بالأشخاص من البلد وإليه وداخله.

تاسع عشر – العنف ضد النساء والأطفال

٨٠- يوفر تشريع ناميبيا حماية معقولة لسلامة المرأة الجسدية. بيد أن العنف ضد المرأة يمثل تحدياً خطيراً، حيث ينتشر الاغتصاب والعنف المترلي انتشاراً واسعاً. وفي عام ٢٠٠٣، تصدّت الحكومة لتفاقم انتشار العنف الجنسي عن طريق اعتماد تشريع لمكافحة الاغتصاب يوسّع نطاق تعريفه ويمكّن من معاقبة مرتكبي جريمة الاغتصاب الزوجي. وتعتبر العلاقات الجنسية مع القاصرين الذين تقل أعمارهم عن ١٤ عاماً بمثابة اغتصاب وتُنزل بحق مرتكبيها عقوبات بالسجن تتراوح بين ١٥ عاماً والسجن المؤبد. وفي أكثرية حالات الاغتصاب، تعرف الضحيةُ المذنبَ وكثيراً ما يرتكب الاغتصاب فرد من أفراد الأسرة أو صديق. ونادراً ما توجه ضحايا الاغتصاب التهمة بسبب ميل الأسر في ناميبيا إلى تسوية المسائل في إطار الخصوصية. وبسبب الضغط الاجتماعي القوي، نادراً ما تقدَّم شكاوى ضد مرتكبي جريمة الاغتصاب الزوجي.

٨١- وقد جرت محاكمات في قضايا اغتصاب عديدة أثناء السنوات الماضية، ونفذت المحاكم أحكاماً في قضايا الاغتصاب شملت إنزال عقوبات بالسجن تتراوح بين ٥ سنوات و٤٥ سنة بحق الأشخاص الذين يدانون بتهمة الاغتصاب. ووفقاً لإحصاءات الشرطة لعام ٢٠٠٨، أُبلغ عن ٦١١ ١١ حالة من حالات العنف القائم على نوع الجنس، شملت ٩٤٠ حالة اغتصاب. وهناك عدد من العوامل التي ما زالت تعيق مقاضاة مرتكبي جريمة الاغتصاب، بما في ذلك نقص وسائل النقل لدى الشرطة، وضعف الاتصال بين مخافر الشرطة، ونقص الخبرة في التعامل مع شكاوى اغتصاب الأطفال، وسحب أصحاب شكاوى الاغتصاب شكاواهم بعد توجيه التّهم.

٨٢- وتوجد في البلد ١٥ وحدة لحماية النساء والأطفال مجهزة بأفراد من الشرطة مدربين على مساعدة ضحايا الاعتداءات الجنسية. وعلى مر السنين الماضية، استمر "مركز تثقيف السكان ومساعدتهم وتقديم المشورة لهم وتمكينهم" وغيره من المنظمات غير الحكومية في إتاحة التدريب لهذه الوحدات. وفي بعض المحاكم، توجد قاعات خاصة تتيح حماية الشهود المستضعفين عند تقديم شهاداتهم علناً. وجُهزت تلك القاعات بحيز في شكل مكعب يتألف من مرايا ذات اتجاه واحد ومن غرف انتظار تتلاءم مع احتياجات الأطفال. وأطلقت الحكومة مؤخراً "حملة عدم التسامح مع العنف القائم على نوع الجنس، بما في ذلك الاتجار بالبشر"، من أجل توعية الجمهور وتسليط الضوء على الطرائق التي تمكنه من المساعدة على معالجة هذه المشكلة.

٨٣- وأثناء عامي ٢٠٠٧ و٢٠٠٨، طلبت وزارة المساواة بين الجنسين ورفاه الطفل إجراء دراسة استقصائية عن العنف القائم على نوع الجنس. وأظهرت الاستنتاجات أن ٤٠,٥ في المائة من المجيبات تعرضن للعنف البدني القائم على نوع الجنس وأن ٣٦,٤ في المائة من جميع الأطفال تعرضوا للعنف البدني.

عشرون – الاتجار بالبشر

٨٤- لا يوجد في ناميبيا تشريع محدد بشأن الاتجار بالبشر. بيد أن الحكومة بصدد سن تشريع في هذا المجال. وقد أقرّ البرلمان قانون منع الجريمة المنظمة رقم ٢٩ لعام ٢٠٠٤، الذي يُجرّم الاتجار بالأشخاص والرق والاختطاف والسخرة، بما في ذلك البغاء القسري وعمالة الأطفال وتهريب الأجانب. ووفقاً للتقييم الذي أجرته وزارة المساواة بين الجنسين ورفاه الأطفال في عام ٢٠٠٩، تبيّن وجود حالتي اتجار بالبشر. فقد أُبلغ عن حالة أم في قرية والفيسباي الساحلية قيل إنها استخدمت ابنتها المراهقة التي كانت تعيش في الشمال لأغراض الاستغلال الجنسي عن طريق البغاء القسري. وشملت حالة أخرى تهريب مواطن زامبي أولاداً زامبيين إلى ناميبيا لاستغلالهم في العمل الزراعي. وأُبلغت الشرطة بالحالتين فألقت القبض على الجانيين.

حادي وعشرون – دور واستقلال وسائط الإعلام والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني

ألف – وسائط الإعلام

٨٥- تتمتع وسائط الإعلام منذ الاستقلال بقدر عال من الحرية. وناميبيا في طليعة البلدان الأفريقية التي تُتيح بيئة مناسبة لوسائط الإعلام. فحرية التعبير وحرية الصحافة وغيرها من وسائط الإعلام مكفولة بموجب المادة ٢١ من الدستور. وهي حريات تحترمها الحكومة بصفة عامة. كما سن البرلمان تشريعات مثل قانون البث الإذاعي، رقم ٩ لعام ١٩٩١، وقانون لجنة الاتصالات في ناميبيا، رقم ٤ لعام ١٩٩٢، من أجل إتاحة إطار قانوني لتنظيم وسائط الإعلام في البلد وتهيئة بيئة حرة لعملها.

٨٦- وتجدر الإشارة إلى قضية تناولتها الصحف المحلية تتصل بصحفي مستقل، هو السيد جون غروبلير الذي يُزعم أنه تعرض لاعتداء على أيدي رجلين في حانة عامة. ويُزعم كذلك أنه تعرض للاعتداء بسبب دأبه على نشر تقارير سلبية عن الحزب الحاكم (سوابو)، وأُبلغت الشرطة بالقضية، وهي لا تزال قيد نظر المدعي العام للبت فيها.

٨٧- ولهيئة إذاعة ناميبيا، وهي هيئة البث العامة الوحيدة، ثماني محطات إذاعية وقناة تليفزيون واحدة. وهي تبث برامجها بست لغات من وندهوك وبجميع لغات السكان الأصليين تقريباً من أجهزة إرسال في مناطقها المختلفة. وتوجد قناة تليفزيون واحدة تملكها جهات خاصة. وهي أكثر القنوات التليفزيونية النامبيبية التجارية شعبية وتتمتع بحرية بث برامجها. ويوجد نحو ٢٠ محطة إذاعية خاصة ومجتمعية.

٨٨- وتغطي هيئة الإذاعة الناميبية والصحافة الخاصة أنشطة الأحزاب المعارضة، حتى عندما تكون آراؤها شديدة النقد للحكومة. واستمرت وسائط الإعلام على مر السنين في العمل في ظل بيئة خالية أساساً من تدخل الحكومة أو الحزب الحاكم.

٨٩- ولا يوجد في ناميبيا أي تشريع يتيح الحق الصريح للمواطنين في الحصول على المعلومات أو جمعها. بيد أنه من صالح ديمقراطيتنا واليقين القانوني والمساءلة البرلمانية أن يكون هناك تشريع متاح بيسر لجميع المواطنين.

٩٠- وتنشر القوانين في ناميبيا عند إصدارها في الجريدة الحكومية، وبإمكان أفراد الجمهور أن يحصلوا على نسخة منها من وزارة العدل أو من البرلمان مقابل مبلغ زهيد. وفضلاً عن ذلك، لا توجد قيود حكومية على الوصول إلى شبكة الإنترنت في البلد. ويوجد ما يربو على ١٠٠ ٠٠٠ مستعمل للانترنت، أي نحو ٥ في المائة من السكان. وفي عام ٢٠٠٩، أنشأ منتدى محرّر وسائط الإعلام في ناميبيا مكتب أمين مظالم وسائط الإعلام بصفته آلية تنظيمية ذاتية.

٩١- وأسهمت وسائط الإعلام، ولا سيما المحطات الإذاعية المجتمعية، أيما إسهام في إتاحة المعلومات للجمهور، حيث تُستخدم كأداة اتصال بالأسر والأقارب الذين يعيشون في مدن أخرى وفي المناطق الريفية. وتعتبر الصحف كذلك أداة قيّمة في مكافحة الفساد وفي توعية المواطنين بقضايا حقوق الإنسان.

باء - المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية الأخرى

٩٢- ناميبيا ديمقراطية نابضة بالحياة، تنشط فيها مجموعة من منظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية والوكالات المانحة والمنظمات غير الحكومية. ففي الربع الأخير من عام ٢٠٠٥، بادرت الحكومة إلى قطع الخطوة الأولى نحو تحقيق هذه الأهداف عندما اعتمد مجلس الوزراء سياسة شراكة بين الحكومة ومنظمات المجتمع المدني. ويتمثل الهدف في تعزيز المواطَنة النشطة عن طريق إثبات الحكومة التزامها المتزايد بالمشاركة المدنية. وتنص وثيقة هذه السياسة العامة على أن تحقيق هذا الهدف يتطلب تحسين بيئة الشراكة؛ وردم الفجوة بين الحكومة والسكان؛ وتعزيز القدرة المدنية؛ وتقديم ردود جماعية على التحديات والفرص الإنمائية القائمة. وتضفي هذه الشراكة الصبغة الرسمية على الأدوار والوظائف التي يضطلع بها قطاع المجتمع المدني في عمليتي الإدارة الوطنية والتنمية.

٩٣- وقد عملت منظمات المجتمع المدني في مختلف المجالات وعالجت قضايا حقوق الإنسان بجدية، ومن هذه المنظمات الفريق العامل المعني بأقليات الشعوب الأصلية في الجنوب الأفريقي، وصندوق أوماهاكي الاستئماني لجماعات السان، وشبكة ناميبيا لمنظمات خدمة مرضى الإيدز، ومنظمة ناميبيا الشقيقة ومنظمة النساء للعمل من أجل التنمية. ونظّم "اتحاد السكن" (الذي كان يعرف سابقاً برابطة ساكني أكواخ شاك) حملةً لإتاحة السكن الميسور

الكلفة في المناطق الحضرية والريفية وعمل على تعزيز ذلك. ويدعو "الائتلاف من أجل كفالة دخل أساسي"، وهو ائتلاف منظمات غير حكومية، إلى دفع الدولة منحة نقدية شهرية قدرها ١٠٠ دولار ناميبي (١٣,٦٠ دولار أمريكي) لكل مواطن ناميبي، بغض النظر عن سنه أو دخله. وبدأ التحالف في تطبيق مشروعه النموذجي في قرية أوميتارا التي تُعتبر إحدى أفقر المستوطنات في البلد.

٩٤- ومركز المساعدة القانونية هو مركز قانوني يعمل للمصلحة العامة؛ وهو يسعى أساساً للنهوض بالحقوق المدنية والسياسية، ويحقق نجاحاً باهراً في تعزيز وحماية هذه الحقوق. ويساعد المركز الحكومة على إصلاح القانون ويقدم بصفة خاصة إسهامات في صياغة التشريعات التي تركز على القضايا الجنسانية وحقوق الإنسان.

٩٥- و"مؤسسة حقوق الناميبيين" (التي كانت تعرف سابقاً باسم الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان) هي منظمة أخرى لحقوق الإنسان يتسم نشاطها بالصراحة والنقد تجاه الحكومة منذ تأسيس هذه المنظمة في عام ١٩٨٩. ويتمثل بعض أهدافها في تعزيز المساءلة، والوصول إلى الإدارة العامة وشفافيتها، وتعزيز سلطة سياسية ممثِّلة ولامركزية، تقوم على مشاركة الجمهور بصورة نشطة وكاملة.

ثاني وعشرون – التمتع الفعلي بحقوق الإنسان الفردية

ألف – الحقوق المدنية والسياسية

٩٦- أصبحت ناميبيا دولة طرفاً في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في عام ١٩٩٥. ويشمل الفصل ٣ من دستور ناميبيا الذي يتضمن شرعة الحقوق جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية الواردة في العهد. وتتضمن المادة ٢٣ من الدستور عدداً من الحقوق التي لا يمكن الانتقاص منها أو تعليقها حتى عند إعلان حالة الطوارئ: أي الحق في الحياة والحق في محاكمة عادلة والحق في عدم التعرض للتعذيب أو لأي معاملة أو عقوبة قاسية أو لا إنسانية. وألغى الدستور عقوبة الإعدام إلغاء صريحا. وبموجب المادة ١٤٤ من الدستور، يشكل العهد جزءاً من القوانين البلدية في ناميبيا. والأثر الذي يترتب على المادة ١٤٤ هو أن الحقوق والحريات الواردة في العهد واجبة الإنفاذ في ناميبيا من جانب السلطة القضائية أو الهيئات شبه القضائية. ومما لا شك فيه، أنه يمكن التقاضي بموجب شرعة الحقوق الناميبية التي تمتثل امتثالاً كاملاً للالتزامات القانونية بالصيغة الواردة في المادة ٢(٣) من العهد التي تقضي بكفالة توفير سبيل للتظلم لأي شخص انتهكت حقوقه. وتحترم الحكومة قرارات المحاكم ذات الصلة بالحقوق الواردة في العهد وتحميها وتلتزم بها. ولا يوجد سجناء أو معتقلون سياسيون في ناميبيا، ولا توجد تقارير عن عمليات قتل أو اختفاء أشخاص بدوافع سياسية. وقدمت ناميبيا تقريرها الدوري الأخير في عام ٢٠٠٦ إلى هيئة المعاهدة المعنية.

باء – الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٩٧- لا يمكن التقاضي بموجب الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بصيغتها الواردة في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ويعني ذلك أن هذه الحقوق لم تُدرج في شرعة الحقوق التي ينص عليها الدستور. بيد أن الدستور ينصّ على التزام الحكومة بتعزيز رفاه السكان وتوفير مستوى معيشي لائق بهم عن طريق اعتماد سياسات مناسبة. وفي هذا الصدد، أقرّ البرلمان التشريعات التي أشرنا إليها سابقا، في مجالات السكن والتعليم والعمالة والضمان الاجتماعي والمنح الاجتماعية والمعاشات التقاعدية بما في ذلك القانون رقم ١٥ لعام ١٩٩٤ بشأن لجنة التخطيط الوطني.

جيم – الحصول على الماء الصالح للشرب

٩٨- إن المصادر الرئيسية للماء الصالح للشرب في ناميبيا هي مياه الأنابيب والآبار العميقة والآبار المحمية والمياه الآسنة والمياه/ الأنهر المتدفقة. وكشفت الدراسة الاستقصائية لدخل الأسرة المعيشية ونفقاتها في ناميبيا لعام ٢٠٠٤/٢٠٠٣ أن ٦٥ في المائة من الأسر المعيشية تقطع مسافة تقل عن كيلومتر واحد للوصول إلى مصدر ماء صالح للشرب. وتقطع ٢٠ و٨ في المائة من الأسر المعيشية مسافة تزيد عن كيلومتر وتقل عن كيلومترين، ومسافة تصل إلى كيلومترين، على التوالي بين مكان إقامة الأسرة المعيشية ومصدر الماء الصالح للشرب. وتقطع ٧ في المائة من الأسر المعيشية مسافة ثلاثة كيلومترات أو أكثر. وتقطع ٩٦ في المائة من الأسر المعيشية الحضرية مسافة تقل عن كيلومتر واحد لتصل إلى مصدر ماء صالح للشرب.

٩٩- وفي مناطق خوماس ويرونغو وأوتجوزوندجوبا تقطع ٩٧ و٩٥ و٩١ في المائة من الأسر المعيشية، على التوالي، مسافة تقل عن كيلومتر واحد بين أماكن إقامتها ومصدر الماء الصالح للشرب. وفي مناطق كافانغو وأوهانجوينا وأوشيكوتو، تبلغ المسافة الفاصلة بين مكان إقامة الأسر المعيشية ومصدر الماء الصالح للشرب ثلاثة كيلومترات أو أكثر.

ثالث وعشرون – التمييز العنصري والعنصرية وكره الأجانب

١٠٠- أصبحت ناميبيا دولة طرفاً في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري في عام ١٩٨٢ عندما صدَّقت لجنة الأمم المتحدة المعنية بناميبيا على الاتفاقية نيابة عن شعب ناميبيا. وبعد الاستقلال، اعتمدت الحكومة سياسة وفاق وطني يُتوقع بموجبها من السكان أن يسامحوا بعضهم بعضاً عما ارتكب في الماضي من أخطاء وأن يمضوا قُدماً بروح توفيقية نحو بناء صرح الأمة. وفي عام ١٩٩١، سن البرلمان تشريعات لإنفاذ الدستور؛ وهذه التشريعات هي أساساً: قانون حظر التمييز العنصري رقم ٢٦ لعام ١٩٩١ بصيغته المعدلة في عام ١٩٩٨، وقانون الإصلاح الزراعي (التجاري) رقم ٦ لعام ١٩٩٥، وقانون العمل (العمالة)

الإيجابي رقم ٢٩ لعام ١٩٩٨، وقانون التعليم رقم ١٦ لعام ٢٠٠١، وقانون وضع الطفل رقم ١٦ لعام ٢٠٠٦. وفي عام ٢٠٠٧، قدمت ناميبيا إلى هيئة المعاهدة المعنية تقريرها المجمع للفترة ١٩٩٧-٢٠٠٥ بشأن الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

رابع وعشرون – التعذيب والمعاملة اللاإنسانية والمهينة

١٠١- انضمت ناميبيا، في عام ١٩٩٤، إلى اتفاقية مكافحة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وتحظر المادة ٨ من دستور ناميبيا التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وتشكل الاتفاقية جزءاً من شرعة الحقوق المدرجة في الدستور. ويعني ذلك أن تعليق هذا الحق محظور. وتكرر ناميبيا الإعراب عن تقديرها للمشورة التي قدمتها لها هيئة المعاهدة المعنية بالتعذيب التي أوصت بأن تسنّ ناميبيا تشريعاً يعرّف التعذيب تعريفاً واضحاً ويجرِّمه في نظام العدالة الجنائية. وأفادت لجنة إصلاح وتطوير القوانين مؤخراً بأن التأخير في تنفيذ توصية اللجنة يعود إلى طول مدة المشاورات التي يجريها الخبراء بشأن الموضوع. ويسرّ ناميبيا أن تعلن أن مشروع القانون جاهز حالياً وسيعرض قريباً على وزير العدل.

خامس وعشرون – حقوق الطفل

١٠٢- يتضمن دستور ناميبيا أحكاماً تحمي حقوق الطفل وتعززها مثل الحق في أن يكون له اسم، والحق في الجنسية والحق في التعليم والحق في معرفة أبويه وفي التمتع برعايتهما، والحق في الحماية من الاستغلال الاقتصادي والعمل الخطر، والحق في عدم التعرض للاحتجاز بالنسبة إلى الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٦ عاماً.

١٠٣- وقد اعتمدت ناميبيا اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكوليها الاختياريين في عام ١٩٩٠، أثناء السنة الأولى من استقلالها. وقدمت بعد سنتين التقرير الأولي إلى هيئة المعاهدة المعنية. وقدمت في عام ٢٠٠٩ التقرير الجامع للتقارير الدورية الأول والثاني والثالث. ومنذ الاستقلال، وضعت ناميبيا برنامجاً وسياسات واسعة النطاق تشمل سن تشريع يهدف إلى تحسين الرفاه الاجتماعي للأطفال وسلامتهم. وأنشأت الحكومة وزارة المساواة بين الجنسين ورفاه الأطفال قصد زيادة التركيز على احتياجات النساء والأطفال. وفي الواقع، فإن ناميبيا هي من بين بلدان أفريقيا التي تتصدّر قائمة البلدان التي تنتهج سياسات مناسبة للأطفال.

تسجيل المواليد

١٠٤- ناميبيا من بين أول البلدان الأفريقية التي صدَّقت على اتفاقية حقوق الطفل التي تنص على أن لكل طفل الحق في أن يسجَّل مباشرة بعد ولادته. ووزارة الداخلية والهجرة مسؤولة عن تسجيل المواليد بصورة طبيعية وإصدار شهادات ميلاد لكل من المواليد الجدد والمواطنين

الآخرين. وفي المستقبل القريب، تعتزم الوزارة، بالاشتراك مع وزارة الصحة والخدمات الاجتماعية، توسيع مراكز تسجيل المواليد في شتى أنحاء البلد لتشمل المستشفيات بصفة خاصة. واعتباراً من نهاية أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، يسجَّل جميع الأطفال المولودين في وندهوك مباشرة ويتلقون شهادات ميلاد. وأنشأت وزارة الداخلية والهجرة مكتباً فرعيا في مستشفى ولاية كاتوتورا يسجّل المواليد مباشرة بعد ولادتهم.

سادس وعشرون – اللاجئون وملتمسو اللجوء

١٠٥- صدَّقت ناميبيا على الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام ١٩٥١ وكذلك على البرتوكول الخاص بوضع اللاجئين لعام ١٩٦٧ وعلى اتفاقية الاتحاد الأفريقي التي تحكم المظاهر الخاصة بمشكلات اللاجئين في أفريقيا لعام ١٩٦٩. وأقرّ البرلمان تشريعا في عام ١٩٩٩ صيغ في شكل قانون الاعتراف باللاجئين ومراقبتهم لإنفاذ هذه الصكوك الدولية. وينص القانون على منح اللجوء أو وضع اللاجئ، كما استحدثت الحكومة نظاماً لتوفير الحماية للاجئين. وللحكومة الحق في تخصيص مكان أو أماكن استقبال اللاجئين وإقامتهم أو في تقييد حرية حركتهم لاعتبارات تتعلق بالأمن القومي. وعملياً تحمي الحكومة اللاجئين من الطرد أو الإعادة إلى بلدان تكون فيها حياتهم أو حرياتهم معرضة للخطر.

١٠٦- ويقيم نحو ٢٠٠ ٧ لاجئ وملتمس لجوء في مستوطنة اللاجئين الواقعة في أوسيري؛ ويقيم نحو ٣٠٠ ١ لاجئ خارج المستوطنة. ويشكل اللاجئون الأنغوليون نسبة ٧٥ في المائة من اللاجئين. وتراقب الحكومة وصول المدنيين إلى مستوطنة أوسيري مراقبة صارمة؛ بيد أن اللجنة الدولية للصليب الأحمر ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمات غير الحكومية الشريكة للمفوضية تستطيع الوصول إلى المستوطنة بشكل منتظم ودون قيود.

سابع وعشرون – المعاشات الحكومية والضمان الاجتماعي

١٠٧- من أجل بلوغ هدف الحد من التفاوتات في مجال الرفاه الاجتماعي، أقرّ البرلمان قانون المعاشات التقاعدية الوطنية رقم ١٠ لعام ١٩٩٢ الذي ينص على مِنَح الشيخوخة والعجز والمِنَح المخصصة للأشخاص ذوي الإعاقة. ويُدفع لما يربو على ٠٠٠ ١٣٦ مسن و٠٠٠ ٢٣ معوق مبلغ ٥٠٠ دولار ناميبي شهرياً ومستحقات دفن قدرها ٠٠٠ ٢ دولار ناميبي على التوالي. وناميبيا من بين البلدان الأفريقية القليلة التي تقدم مِنَحاً اجتماعية من هذا القبيل لرعاية مسنيها. وتُدفع استحقاقات أمومة أقصاها ٠٠٠ ٩ دولار ناميبي للأمهات المشتغلات اللائي يحظين بإجازة أمومة لفترة دنيا مدتها ثلاثة أشهر. وتدفع هذه الاستحقاقات لجنةُ الضمان الاجتماعي التي تدفع أيضاً استحقاقات الإجازات المرضية واستحقاقات الوفاة في حالة الأشخاص العاملين.